تاريخ الارسال:٢٠١٨/٠٨/٢٨
تاريخ القبول:٢٠١٨/١٠/١٧

التربية وحقوق الإنسان

(قراءة سيكو فلسفية)

Education and Human Rights (Sico Philosophical Reading)

د. بن قطاف محمد جامعة المدية استاذ محاضر (ا)
د. عمور محمد جامعة المدية استاذ محاضر (ا)

ملخص:

"... أن الحرب تبدأ في عقول البشر، وفي عقول البشر أيضا لابد وان تنشأ حصون السلام ..."
الميثاق التأسيسي لليونسكو, 1974.

التعليم بوجه عام يؤدي الى تغيير في عقول الافراد وفي تصرفاتهم وفي نوعية حياتهم لهذا لا يمكن تجاهل أهمية الدور الذي تقوم به التربية على حقوق الانسان في السياق العام لإنجاز هذه الحقوق. ولا يمكن لحماية حقوق الانسان ان تكون كونية وفعلية ان لم يطالب بها الأفراد بشكل ملموس وباستمرار، وعلى اساس من هذا جاءت هذه الورقة البحثية بهدف اجراء قراءة متعددة ومتداخلة الابعاد نفسية اجتماعية فلسفية تربوية للحقوق الانسان انطلاقا من فهم البعد النفسي لمفهوم حقوق الأنسان بمعيارها القانوني والزمني والظروف الفلسفية التي مهدت لنشأتها ثم ببيان غائية التربية على حقوق الإنسان ووصولا الى تحديد للأدوار الفكرية والسوسيونفسية التي لعبتها وتعلبها الحركة التربوية في تجسيد ودعم قضايا المواطنة وحقوق الإنسان.

الكلمات المفتاحية: التربية، حقوق الانسان.

L'éducation en général entraîne des changements dans l'esprit, le comportement et la qualité de la vie, et l'importance de l'éducation aux droits de l'homme dans le contexte général de la réalisation de ces droits ne peut être ignorée. Il ne peut pas protéger les droits de l'homme d'être universelle et efficace n'a pas été réclamé par des individus concrètement et de manière cohérente, et sur la base de ce présent document est venu afin de réaliser des dimensions multiples et qui se chevauchent de l'éducation philosophique sociale de lecture psychique des droits de

l'homme de comprendre la dimension psychologique de la notion de conditions droits de l'homme et le temps juridique Bmaaarha philosophique, qui a ouvert la voie à sa mise en place, puis a fait une formation téléologie déclaration sur les droits de l'homme, de définir les rôles des intellectuels et Alsosionevsah joué par le mouvement éducatif Talbha dans le mode de réalisation de la citoyenneté de soutien et les questions relatives aux droits de l'homme.

1. **قراءة نفسية في مفهوم حقوق الإنسان:**

حقوق الإنسان يمكن تعريفها بكونها مجموعة من الامتيازات تتصل طبيعيا بكل كائن بشري يتمتع بها الانسان ويضمنها القانون ويحميها. الحقوق الاساسية للإنسان نابعة من قيم اجتماعية وأبرز هذه القيم هي كرامة الانسان. الحقوق الاساسية كثيرة منها: حق احترام الانسان، الحق في العيش والامن، الحق في المساواة، الحق في الحرية، الحق في التملك والحق في معاملة لائقة. ان مصدر هذه الحقوق هو الانسان نفسه وهي ليست منة من أحد. وكرامة الانسان جاءت لتعبر عن الاحترام المتبادل بين بني البشر.

مفهوم حقوق الانسان يرتكز على ثلاثة محاور أساسية:

أ. **الإنسان المنتفع بالحقوق:** وهو يختلف عن "الفرد" لان كلمة "فرد" تجعل من الشخص مجرد ذات جسدية، في حين ان عبارة "انسان" تنطوي على الجسد والفكر والكرامة.

ب. **نوعية الحقوق وخصائصها:** تعددت المقترحات لتصنيف حقوق الانسان ولكن اهم هذه المقترحات اثنان:

1. معيار قانوني – يميز بين الحقوق الأساسية والحقوق الأخرى.
2. معيار زمني – يقسم حقوق الإنسان إلى ثلاثة أجيال: جيل أول يتمثل في الحقوق السياسية والمدنية، وجيل ثان يتمثل في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وجيل ثالث يعرف بحقوق التضامن الإنساني، حيث السلم والتنمية، والإرث الإنساني المشترك، وحق الأجيال المقبلة في بيئة نقية ومحيط سليم.

ج. **حماية الحقوق** اذ انه لا معنى لإقرار حقوق وحريات ما لم تتم حمايتها على المستويين الوطني والدولي. من اساليب الحماية هناك الحماية بواسطة القانون حيث تشرع قواعد قانونية تكفل التمتع بحقوق الانسان بصورة فعلية، ونذكر الحماية بواسطة التربية والتعليم لضمان نشر ثقافة حقوق الانسان، والتربية عليها، وجعلها سلوكا يوميا للأفراد.

2. ظروف التاريخية والفلسفية لتطور حقوق الإنسان:

عرفت الحضارات القديمة (الحقوق الطبيعية للإنسان) وراجت في الحضارة اليونانية فلسفة (الرواقيين) التي قالت بوجود قوة فاعلة تظلل الوجود كله، وتحتم أن يكون سلوك البشر محكوماً بالقوانين الطبيعية ومنسجماً معها.

النقلة الكبرى في مجال حقوق الإنسان ظهرت مع ظهور الديانات وبالذات الثلاث الكبرى؛ فهي وإن كانت قد خلت من المصطلح المعاصر (حقوق الإنسان)، إلا أنها حفلت بمبادئ وقيم وأوامر ونواهي تنظم حياة البشر، وتحفظ لهم حقوقهم في كافة النواحي. فقد أكدت الديانات على عالمية الإنسان انطلاقاً من الأصل الواحد بالرغم من التفرع شعوباً وقبائل وأجناساً بألوان مختلفة وسمات متباينة وخصال متعددة، وترتب على تلك العالمية مميزات خاصة ميزت الإنسان عن غيره من المخلوقات، فصار له حق التملك ولم يعد لأحد الحق في الاعتداء على تلك الملكية، ما دامت تقوم بوظيفتها الاجتماعية في المجتمع، وأصبح للإنسان حق العمل والتمتع بنتائج عمله أو السعي من أجل ظروف معيشية أفضل وعائد أكثر. وكفلت الديانات للإنسان حقوقاً أساسية، تضمنها ميثاق حقوق الإنسان (الحديث) فيما بعد، منها حرية العقيدة وحرية الفكر والتعبير والأمن في الأبدان والأعراض، حق المساواة والرعاية في حالات العجز أو المرض، والمعاملة الكريمة، وغير ذلك من الحقوق.

تزامن ظهور مفاهيم حقوق الانسان الطبيعية مع بدايات ظهور مفهوم الدولة القومية. فالدولة القومية هي تراث اوروبي بحث يقوم على اساس سيطرة الملك (او من بيده الحكم) على مجموعة البشر الذين يعيشون ضمن حدود جغرافية معينة. وان هذه السيادة، داخل الحدود الجغرافية، مطلقة لا يحق لأي شخص خارج هذه الحدود ان يتدخل في شئونها. وقد ظهر مفهوم تحريم التدخل في شئون الاخر ردا على تسلط البابا والكنيسة الكاثوليكية التى كانت تتدخل في كل صغيرة وكبيرة وتعاقب الناس والعلماء والملوك وغيرهم إذا خالفوا راي الكنيسة الكاثولكية المستبدة.

منذ عصر الأنوار وكحصيلة تاريخية للتحول الذي أصاب أوروبا منذ القرن السابع عشر، غدت ثقافة حقوق الإنسان أحد المفاهيم المطروحة على الأنساق الثقافية المختلفة في العالم، حيث أصبحت أحد معالم الفكر المعاصر. ولم تظهر فلسفة حقوق الإنسان كفلسفة كونية، إلا منذ أن أصبح الإنسان الفاعل والمفسر للأحداث الطبيعية والإنسانية.

ظهرت أفكار حقوق الإنسان في الفلسفة الحديثة، في أعمال الفيلسوف الإنجليزي جون لوك (1632- 1704) الذي يعد المؤسس لفلسفة حقوق الإنسان فهو القائل: (إن الإنسان كائن عقلاني، وإن الحرية لا تنفصل عن السعادة) وأكد أن غاية السياسة هي البحث عن السعادة التي تكمن في السلام والانسجام والأمان، وهي رهن بتوفير ضمانات سياسية.

وقال (لوك): (إن الحرية والمساواة الطبيعية منظمة بواسطة العقل الفطري، ومتضمنه في قانون الطبيعة نفسه الذي يمنع أي فرد من إلحاق الضرر بالآخرين) وشدد على أن البشر ولدوا أحرارا ومتساوين وأن لهم الحق في رفض الحكومة المطلقة وتجريدها من الشرعية. (حقوق الإنسان: مركز المعلومات والأبحاث –وكالة الأنباء الكويتية، ص21–22.)

فرانسوا فولتير (1694–1778) كان من أشد أنصار حرية الفكر، وهو صاحب المقولة الشهيرة التي تتردد في أوساط المثقفين حتى اليوم: (قد اختلف معك في الرأي، ولكني على استعداد لأن أدفع حياتي ثمناً لحقك في الدفاع عن رأيك) وبالفعل دفع فولتير نفسه ثمناً غالياً للدفاع عن أفكاره عندما اضطهدته الكنيسة وسجن وعذب (المصدر السابق).

أعمال جان جاك روسو (1712–1778) حولت أفكار حقوق الإنسان إلى عقد إجتماعي، لتدخل افكار ومفاهيم حقوق الانسان في إطار الفلسفة القانونية.

أسهمت حركات التحرر بدور فعال في تطوير حقوق الإنسان من خلال المطالبة بتثبيت حقوق الإنسان وحرياته في مختلف مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، ولعل أهم ما حققته الثورات الخيرة في مدى تاريخ الإنسانية، إنما هو إعلان حقوق الإنسان، اعترافاً منها وتقديساً لواجب صيانتها وبذل الأرواح والجهود في سبيل الدفاع عنها وإذاعتها. لذلك ظهرت أفكار حقوق الإنسان على مستوى دساتير وقوانين الدول، وكانت الحصيلة أن أفكار حقوق الإنسان تأسست وتحولت لتصبح جزءاً أساسياً ضمن ثقافات المجتمعات.

فقد ورد في مقدمة وثيقة إعلان استقلال الولايات المتحدة 1776: (إن من الحقائق البديهية أن جميع الناس خلقوا متساوين، وقد وهبهم الله حقوقاً معينة لا تنتزع منهم، ومن هذه الحقوق حقهم في الحياة والحرية والسعي لبلوغ السعادة، وكلما سارت أية حكومة من الحكومات هادمة لهذه الغايات، فمن حق الشعب أن يغيرها أو يلزمها، وأن ينشئ حكومة جديدة، ترسي أسس تلك المبادئ، وأن تنظم سلطاتها على الشكل الذي يبدو للشعب أنه أوفى من سواه لضمان أمنه وسعادته).

وفي السادس والعشرين من آب 1789 نشرت الجمعية التأسيسية المنبثقة أبان الثورة الفرنسية (إعلان حقوق الإنسان والمواطن) الذي جاء نتاجاً لتلك الثورة التي اقترنت كلمتا الحرية والمساواة بها، كما عززت عام 1793 كلمات الدستور، القانون، حقوق الإنسان، المواطن، وغيرها من الكلمات التي أسهمت في التمسك بالثورة والدفاع عنها.

ويتألف الإعلان من مقدمة وسبع عشرة مادة، تضمنت مبادئ في الحقوق والحريات التي أوردتها ونصت عليها الإعلانات والمواثيق الدولية التي تعنى بالدفاع عن حقوق الإنسان، ومما جاء في مقدمة الإعلان: (إن ممثلي شعب فرنسا مشكلين في هيئة جمعية وطنية قد رأوا أن الجهل

والإهمال واحتقار حقوق الإنسان هي الأسباب الوحيدة للمصائب العامة ولفساد الحكومات.. وقد قرروا أن يطرحوا في الإعلان هذه الحقوق الطبيعية الثابتة التي لا يجوز الانتقاص منها).

بالرغم من أن الثورة الفرنسية (1789م) لعبت دوراً كبيراً في نشر أفكار حقوق الإنسان في العالم، إلا أن ذلك لم يمنع الأفكار الشوفينية وبخاصةً على المستوى الأوروبي، من إعاقة نشر أفكار حقوق الإنسان وذلك نتيجة للتضاد القائم بينهما. لقد مثلتا الحرب العالمية الأولى (1914-1918م) والحرب العالمية الثانية (1939-1945م)، تتويجاً للأفكار الشوفينية والعنصرية، لكن في النهاية انتصرت قيم وأفكار حقوق الإنسان، وأصبحت لها مؤسسة دولية (منظمة الأمم المتحدة)، تصيغ للعالم قوانين ومواثيق خاصة بحقوق الإنسان، لتصبح مرجعاً رئيسياً لدساتير وقوانين الدول. وكان تأسيس هيئة الأمم المتحدة في 24 تشرين أول (أكتوبر) 1945 بمثابة انتصار للدعوة المطالبة بالسلام والعدل والحرية لجميع الأمم والدول والشعوب ولحقوق الإنسان في كل مكان. وقد جاء في ديباجة الأمم المتحدة: (أن الدول الأعضاء تؤكد من جديد إيمانها بالحقوق الإنسانية وبكرامة الفرد، وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية).

هذا التحول الذي أصاب أفكار حقوق الإنسان أتى من جهة في إطار تنامي دور مؤسسات المجتمع المدني عبر مشاركتها في صياغة حياة المجتمعات، ومن جهة أخرى أتى في إطار انتصار الديمقراطية كنظام سياسي، أثبت نجاحه وفاعليته في إدارة حياة المجتمعات، وكقيمة ثقافية كونية، تسمح بالتعدد والتعايش بين البشر وثقافاتهم.

إن انتصار الديمقراطية أتى على حساب عقم أيديولوجيات أخرى، ازدهرت في النصف الأول والثاني من القرن العشرين (الأيديولوجياتان النازية والشيوعية)، ذلك أفسح المجال لأن تصبح مفاهيم وأفكار حقوق الإنسان إحدى معالم الفكر المعاصر. والحديث عن التربية على حقوق الانسان، كجزء من مفاهيم وأفكار حقوق الإنسان، تأتي ضمن إطار ما حققته الديمقراطية من انتصار لقيمها في العالم.

3. غائية التربية على حقوق الإنسان:

إن الانجاز الملحوظ الذي حققه جهد المجتمع الدولي في مجال حقوق الانسان على الصعيدين القانوني والمؤسساتي، لم يرافقه تحول حقيقي وشامل في الواقع، إذ بقيت الأوضاع الفعلية للأفراد والجماعات بعيدة عن المثل العليا المعلنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وان كان ذلك بصفة متفاوتة. وحتى يتسنى لكل شخص التمتع بحقوقه وحرياته الاساسية مثلما أقرتها النصوص الدولية، يتوجب العمل على نشر الوعي بتلك الحقوق، فالوعي بالحقوق وممارستها في الحياة اليومية تترتب عليه مجموعة من الآثار الايجابية:

1. الوعي الذاتي بالحقوق يتيح للأفراد أفضل الحظوظ لحماية حقوقهم الفردية والدفاع عنها.
2. الوعي الجماعي بالحقوق يكسب المجتمع حصانة ضد الانتهاكات والاعتداءات مهما يكن مصدرها ويجعله يملك وسائل درء العدوان على حقوق مواطنيه.
3. الوعي هو نشاط ذهني مصدره العقل، يؤدي اتساعه في المجتمع إلى اتساع نطاق العقلانية، والمجتمع العقلاني هو ساحة للحوار الهادئ المتمدن.
4. الحوار هو وسيلة عبور في اتجاه الأخر: احترامه وحفظ حقه في الاختلاف، وغايته التوافق، توافق الآراء وتوافق المصالح.
5. يؤدي الوعي بحقوق الانسان وحرياته الاساسية على الصعيد العالمي الى تعزيز التفاهم الدولي وعدم الالتجاء الى القوة والعنف بقصد الاعتداء والتوسع وقبول حل النزاعات بالطرق السلمية.

قراءة سوسيونفسية للتربية على حقوق الإنسان:

"التربية هي: مجموعة عملية الحياة الاجتماعية التي عن طريقها يتعلم الافراد والجماعات، داخل مجتمعاتهم الوطنية والدولية ولصالحها، ان ينمو بوعي وفهم كافة قدراتهم الشخصية واتجاهاتهم واستعداداتهم ومعارفهم. وهذه العملية لا تقتصر على اي انشطة بعينها"(اليونسكو توصيات مؤتمر 1974).

تجري التربية على حقوق الانسان في المجتمع العربي في ظل واقع اجتماعي وثقافي يتسم اجمالا بالاتى:

1. ظروف اقتصادية ومعيشية متدنية.
2. استمرار البنى والعلاقات التقليدية سواء داخل الاسرة او المجتمع.
3. وضع متدني للمراة ولمكانتها الاجتماعية وعدم تامين مساواتها الكاملة مع الرجل في شتى مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
4. هيمنة النماذج التقليدية وعادات السلوك المتعارضة مع حقوق الانسان في الحياة اليومية.

إزاء هذا الوضع تشكل المدرسة الملاذ الرئيسي لتحديث الواقع الاجتماعي والثقافي بأن تصبح قطب اشعاع ثقافي يثري النسق الفكري للمجتمع ويغني نظامه القيمي بما يشيعه من قيم جديده تتصل بمفاهيم الحداثة ومنظومتها القيمية الانسانية. ولكي تنجح المدرسة في تعليم حقوق الانسان ينبغي ان تكون لها استراتيجية وخطة عمل مرحلية، فالتسليم بان مفاهيم حقوق الانسان وما يتصل بها من ممارسات ترتبط بالاتجاهات والميولات وانماط السلوك التي يكتسبها الفرد في سن الطفولة يستوجب اختيار بداية سليمة في إطار الخطة بمراعاة اعمال المتعلمين ومستوى نضجهم الذهني والمعرفي. وهذا يعني مباشرة التربية على حقوق الانسان في

مرحلة ما قبل المدرسة وتواصلها في المراحل التعليمية المختلفة.

4. المعلم في التربية على حقوق الإنسان:

إن مواقف المعلم ووعيه وثقافته تمثل عاملا رئيسيا في عملية التربية على حقوق الإنسان. المعلم الناجع في مجال التربية على حقوق الانسان هو ذاك الذي يمتلك المعارف الاساسية النظرية منها والتطبيقية وله القدرة على استعمالها وتطويعها في السياق المناسب لبلوغ الاهداف المرسومة. فالأداء المميز للمعلم يتركز في الأتي:

1. وعي المعلم بأهداف التربية على حقوق الإنسان.
2. وجود حوافز انسانية لدى المعلم توجه سلوكه في الصف.
3. كفاية مهنية عند المعلم تؤهله لتنظيم الصف الدراسي وتسييرة وتحديد مضامين التدريس ونسقه وهيكلته مما يكون له التاثير المباشر في مردوده الفردي.
4. استعمال وسائل مبتكره لتسهيل الحوار والنقاش في الصف.
5. تجهيز غرفة الصف بعناصر التزيين المختلفة من صور ومعلقات وعبارات دالة.
6. توظيف الصور والرسوم والملصقات والبطاقات في العملية التعليمية.
7. ترجمة الاهداف العامة للتربية على حقوق الانسان الى أهداف نوعية – إجرائية.
8. ضبط المحتوى المعرفي للدرس وتحديد عناصره الأساسية.
9. تصميم الانشطة التعليمية الملائمة بما في ذلك أنشطة التقييم.
10. تهيئة وسائل الاتصال التعليمية الناجعة.

5. الأهداف التربوية للتلاميذ المستهدف بحقوق الإنسان:

إن أفضل مدخل لتدريس حقوق الانسان للتلاميذ في مراحل التعليم الاساسية هو البدء بتدريبهم على قواعد الحياة ضمن المجموعة سواء داخل العائلة او في الحي السكني او في المدرسة، على ان تكون المدرسة فضاء للمشاركة والممارسة اليمقراطية.

وفي المدرسة ايضا يعرف الاطفال حقوقهم ازاء أنفسهم وازاء الاخرين وينمو لديهم الاحساس بالواجب والشعور بالمسؤولية مما يمنحهم الرضا عن النفس والميل الى التسامح والاعتدال في المواقف. هذه الوحدة الدراسية تصبو الى تحقيق:

1. تحسيس التلاميذ بموضوع حقوق الانسان واثارة رغبتهم وشد انتباههم اليه.
2. تنمية عواطف التلاميذ وخبراتهم واستعداداتهم للتعاون مع الآخرين والتعاطف معهم واحترامهم.
3. تنمية روح المودة والسلام عند التلاميذ وفي ذات الوقت صد النزعات والميولات الأنانية والعدوانية لديهم.
4. تنمية القدرات لتحديد المفاهيم الاساسية لحقوق الانسان.

5. تعزيز القدرة على التمييز بين مختلف اصناف الحقوق وبيان الصلات الوثيقة بينها.
6. معرفة النصوص المرجعية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

6. ادوار التربية في تجسيد ودعم قضايا المواطنة وحقوق الإنسان:

إن تجاوز ثقافة العنف والتعصب القبلي والعشائري يتطلب تجاوز المرجعيات التقليدية التي تتعدد وتتنوع في إطار تكويناتها القبلية والعشائرية إلى ثقافة التسامح والإنصاف والمواطنة المتساوية التي تتشكل في تكوينها الحداثي كما تعبر عنه دولة المؤسسات والقانون التي تعتبر الناظم الرسمي لمختلف التكوينات التقليدية في إطار مفهوم الوطن والمواطنة المتساوية ، هنا نتجوز عملية التشتت المكاني المحدد وراثيا لانتماء الفرد ووجوده الاجتماعي إلى عملية التوحد الوطني والقومي بمحدداتها الثقافة والمعرفية التي تشكل وعيا جمعيا يعبر عن الهوية المشتركة بين أبناء الوطن الواحد ، والوعي بمفهوم الوطن يعد من أهم مفردات الثقافة السياسية الحديثة التي يكتسبها الإنسان في إطار عمليات التنشئة الاجتماعية والسياسية (الرسمية/الشعبية). ولما كانت أهم محددات الدولة الحديثة ارتكازها على مفهوم المواطنة فتكون التربية المدنية من أهم آليات اكتساب الأفراد والجماعات لمواطنتهم من حيث الوعي بحقوق وواجبات المواطنة كما تجسدت في إطار الدستورية والقانونية الناظمة في الدولة والمجتمع، ووعى المواطن بمواطنته تتحقق من خلال مفاهيم المساواة الحرية الإنصاف المشاركة ليس بالنظر إليها كمفاهيم مجردة بل أيضا كمفاهيم تتجسد على ارض الواقع، وهنا لا يكون المواطن سلبي تجاه ما يحدث في مجتمعه من متغيرات وتحولات بل يكون مساهم في تحقيق ذلك التغيير والتحول .

إن توعية أفراد المجتمع بمفهوم حقوق الإنسان بالنظر إليها كمنظومة متكاملة من الحقوق والحريات لا تقتصر على الحقوق المدنية والسياسية بل تتضمن أيضا الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، وان يتعلم أفراد المجتمع إن حقوق الإنسان هي الحقوق المتأصلة في طبيعتنا والتي لا يتسنى بغيرها إن نعيش عيشة البشر، وهذه الحقوق تكفل إمكانية تنمية واستثمار ما نتمتع به من صفات البشر التي تستند إلى تطلع الإنسان المستمر إلى حياة تتميز باحترام وحماية كرامته المتأصلة في ذاته كانسان . وهى تعبر في مضمونها عن جوهر العمل الإنمائي الهادف إلى تحقيق رفاهية الإنسان وحماية حقوقه وعلية فانه يقاس نجاح عمل أي حكومة أو دولة تجاه شعبها بما تحققه من إنجازات وما تقدمه من خدمات وما تتيحه من حريات وخيارات يمارس الأفراد في إطارها كل أنشطتهم وعلاقاتهم . إن حقوق الإنسان تعنى في مضمونها ودلالاتها معنى سياسي واجتماعي هو – إن الشعب وحده مصدر السلطة – وان الدولة ذات أساس تعاقدي مع الشعب الذي يمنحها المشروعية أو لا يمنحها، وذلك معناه إن السلطة في الدولة

غير شخصية وغير مطلقة فهي سلطة القانون الذي ينفصل عن شخص الحاكم والخاصية الأساسية هنا إن السلطة السياسية مقيدة بالقانون وهذا الأخير هو الذي يعبر عن الإرادة العامة للمجتمع ومن ثم فالناس يمتثلون له طواعية، والقانون هنا يحقق التضامن الاجتماعي ويعمق الوحدة الوطنية، والوعي بالقانون هو تعبير عن وعى جمعي مشترك بين كل أفراد المجتمع وجميعهم يشكلون مصدره، حالما ينتهي القانون يبدأ الاستبداد . إن تنمية الوعي بحقوق الإنسان أصبح من أهم مجالات البحث والدراسة في علم الاجتماع السياسي علاوة على كونه من أهم مجالات التنمية والتحديث في أي مجتمع من المجتمعات خاصة مجتمعاتنا العربية التي تتصف بارتفاع معدلات الأمية وتدنى مستويات التعليم والثقافة وضعف مستويات التحديث والتحضر مقابل تزايد فاعلية البنى التقليدية والوعي العصبوي الذي يشكل نقيضا للوعي الوطني والحداثي ويضعف الانتماء المشترك إلى الوطن . إن الثقافة المدنية تعمل على إرساء أنماط جديدة من العقلانية في المجتمع ، من حيث دلالاتها في تجسيد وعى الأفراد بحقوقهم المدنية والسياسية وممارساتها وهى عملية تتشكل وفقا لها علاقة انتماء حقيقية بين أناس يشعرون بحرية الاختيار وبناء المجتمع الذي ينشدون العيش فيه وفق مبداء المواطنة المتساوية .

7. ادوار التربية المدنية في تفعيل المشاركة السياسية:

تعتبر المشاركة السياسية جوهر العملية الديمقراطية في أي مجتمع من المجتمعات ووفقا لذلك يرى بعض الباحثين إن الدولة الحديثة تتميز عن الدولة التقليدية بالمدى الواسع الذي يشارك بمقتضاه الأفراد والجماعات في العمل السياسي وكلما تزايد حجم المشاركة في العمل السياسي من الذكور والإناث كلما دلل ذلك على شرعية النظام الحاكم، وكلما تزايد حجم المشاركة السياسية كان ذلك مؤشر ايجابي يعبر عن صحة العلاقة بين الدولة والمجتمع. في اتساع فرص أفراد المجتمع للولوج إلى المجال المدني من خلال تكوين المؤسسات الحداثية التي ينتظم من خلالها نشاطات المجتمع باستقلالية عن الإدارات الحكومية وهى فرص تعمل على اتساع حجم مشاركة أفراد المجتمع في مجالات التنمية البشرية بل وحجم تمثيلهم سياسيا واجتماعيا من خلال الجمعيات والمنظمات الأهلية بكل تنوعها وبالتالي تمكينهم من المشاركة في الشأن العام .

إن ضعف المشاركة السياسية والشعبية واتساع حجم الأغلبية الصامتة – السلبية السياسية — إضافة إلى تدنى الوعي الحداثي، تشكل جميعها قيودا على تطور الديمقراطية وبناء المجتمع المدني وهنا لابد من بلورة وعى سياسي حديث يخلق لدى أفراد المجتمع قناعة كاملة بان الديمقراطية كنظام حكم تعد اقل النظم شرا على الإنسان، في هذا السياق يجب على نشطاء المجتمع المدني وحقوق الإنسان تكثيف دورهم التوعوى الهادف نحو تنشئة سياسية حديثة (تربية مدنية) ترتبط بمحددات عصرنا الراهن ومتغيراته، أي تنمية

شخصية الفرد باعتباره مواطن ديمقراطي (تنمية الذات السياسية للفرد من خلال عملية التنشئة الاجتماعية والسياسية – التعليم والتعلم –رسميا وأهليا) يشارك في مجمل العمليات السياسية والاجتماعية والاقتصادية وتترسخ في وعيه رؤية حداثية لطبيعة النظام السياسة باعتباره معبرا عن حاجات المجتمع وأهدافه وان الحاكم يأتي .من خلال أصوات المواطنين وان أفراد المجتمع هم الذين يمنحونه المشروعية .

إن المجتمع الجزائري – و العربي – مجتمع مسكون بالماضي وان بنيته الذهنية تتصف بتركيزها على الماضي والحاضر مع انسداد آفاق المستقبل ، هذه العقلية تعجز عن إدراك العلاقة الجدلية بين الزمان والمكان ، بين التاريخي والبنائي المتحول ، وفي الواقع اليمني تعمل الأحزاب والتنظيمات السياسية على التوظيف السياسي للعصبيات التقليدية من اجل تحويلها إلى آلية لتنظيم مصالحها الخاصة ولنجاحها في ذلك تعتمد أسلوب الإقصاء والعنف ويغيب عنها أسلوب الحوار والتسامح وهذه العملية التي تتداخل فيها محددات الوعي والانتماء تقليديا وحداثيا إن الديمقراطية تعتبر ضرورة من ضرورات الحياة المعاصرة انطلاقا من كونها منهج وأسلوب حاية تفرضه ضرورات التعايش السلمي، وان تدني الوعي الحداثي بالديمقراطية ومنظومتها الثقافية يؤدى إلى تعظيم دور العوامل التقليدية التي تشكل اتجاها ووعيا ضديا للحداثة أي استمرارية المجتمع الأبوي ، وهنا يلعب الموروث الثقافي دورا سلبيا في تشكيل عملية التنمية السياسية خاصة في بعدها الثقافي والمعرفي. ولما كانت مؤسسات المجتمع المدني هي آليات فاعلة في تحقيق تنمية المجتمعات المحلية وإشباع حاجات الأفراد والجماعات باعتمادهم على الجهود الذاتية فان نجاح ذلك يرتبط بوعي الأفراد بأهمية وفوائد العمل التضامني والتعاوني وهنا تكون مؤسسات المجتمع المدني من أهم آليات التمكين والمشاركة الشعبية، وهنا أيضا تتزايد عمليات التمكين والمشاركة للمرأة وضرورة تمثيلها في المجالس المحلية المنتخبة وفى مختلف مجالس الجمعيات والتنظيمات الأهلية. ومعنى ذلك إن تغيير وعى المجتمع المحلى تجاه المرأة يتطلب نشاطا ثقافيا موجها من خلاله يكتسب الأفراد قناعات جديدة تترسخ تدريجيا في وعيهم الفردي والجمعي .

8. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والأنشطة التربوية:

يمثل هذا الإعلان أول وثيقة دولية خصصت بالكامل للحديث عن حقوق الإنسان جملة وتفصيلا، وهو ثمرة مسيرة طويلة من العمل الدولي الجاد نحو بلورة حقوق الإنسان وصياغتها وإعلانها لتنبيه جميع الدول والحكومات والمنظمات بها وضمان احترامها لها.

في كانون الثاني/يناير 1946، ناقشت الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع الإعلان الخاص بالحقوق والحريات الأساسية للانسان، ومن ثم حولته الجمعية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمتابعته. وفي أوائل العام ذاته أحال المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم

المتحدة المشروع إلى اللجنة الخاصة بحقوق الإنسان، ومن ثم أعادته إليه عند إعدادها الصياغة النهائية للوثيقة الدولية للحقوق وبالفعل قامت اللجنة بتفويض المسؤولين فيها مهمة صياغة (المسودة الأولية) للوثيقة، وفيما بعد أتمت صياغتها الرسمية النهائية.

في 10 كانون أول/ديسمبر 1948م، صدرت الوثيقة رسمياً تحت اسم (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) باعتبارها تحتوي على الحد الأدنى المشترك الذي يجب أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم لتوطيد احترام حقوق الإنسان الأساسية وحرياته عن طريق التعليم والتربية واتخاذ الإجراءات المطورة قومياً وعالمياً لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة فعالة بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وشعوب الأراضي الخاضعة لسلطاتها.

يتألف الإعلان من 30 مادة، تتصدرها ديباجة (مقدمة) تستعرض الدوافع والغايات الموجبة لصدور هذا الإعلان وإقراره، ومما جاء فيها: (إن الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم، ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد، فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) وأبرز ما جاء في أهم مواد الإعلان الآتي:

- يولد الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق... -من المادة الأولى-.

- لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء.. (من المادة 2).

- لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

- لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً (المادة 9).

-لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هرباً من الاضطهاد (من المادة 14).

- لكل شخص الحق في حرية التفكير والتعبير والدين، ويشمل هذا الحق تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنها بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سراً أم مع الجماعة (من المادة 18).

وبالنسبة للمواد من 4 إلى 21 فإنها تتضمن الحقوق المدنية و السياسية المعترف بها للإنسان، كالتحرر من الاسترقاق والاستعباد، وعدم التعرض للتعذيب أو العقوبات وإنصافه قضائياً، وعدم جواز تعرضه للقبض التعسفي أو الحجز أو النفي، وحقه في أن يتم النظر في قضاياه أمام محكمة مستقلة واعتباره بريئاً إلى أن تثبت إدانته.وقضت المواد بحق الشخص في عدم

التعرض للتدخل التعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو حقه في حرية التنقل واللجوء والتمتع بجنسية ما والتزوج وتأسيس أسرة، وحقه في الملكية الخاصة منفرداً، أو مع آخرين، وحرية التفكير والدين والرأي والتعبير والاشتراك في الجمعيات أو الجماعات السلمية وفي إدارة الشؤون العامة لبلاده.

وتنص المواد 28-29-30 على حق كل إنسان في التمتع بنظام اجتماعي تتحقق بمقتضاه جميع الحقوق والحريات الأساسية للإنسان كاملة.

- وينتهي الإعلان بالمادة الثلاثين التي تقول إنه لا يوجد ما يخول دولة أو جماعة أو فرد الحق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة في الوثيقة.

أما بالنسبة للرؤية التربوية في هذا الإعلان فقط جاءت مركزة على استهداف مجموعة من الفعاليات والأنشطة التربوية ملخصة في الحق في التعلم الذي يعتبر عاملا أساسيا في تقدم حقوق الانسان، محمي بعدة وسائل دولية وبالدساتير الوطنية وقوانين مختلف البلدان. ومن المعروف انه بفضل التعلم تستطيع الكائنات البشرية ان تتقدم بالاعتماد على نفسها، وبالتطور وبلوغ أعلى مستوى من الكرامة في علاقاتها بالاشخاص والشعوب الاخرى. وبالتالي، يعتبر الحق في التعلم حقا اساسيا ومفتاحا يمكن الافراد من تنمية الحقوق الاخرى والتمتع بها.

وهنا تنص المادة 26: على أن:

1. لكل شخص حق في التعليم. ويجب أن يوفر التعليم مجانا، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية. ويكون التعليم الابتدائي إلزاميا. ويكون التعليم الفني والمهني متاحا للعموم. ويكون التعليم العالي متاحا للجميع تبعا لكفاءتهم.
2. يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية أو الدينية، وأن يؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام.
3. للآباء، على سبيل الأولوية، حق اختيار نوع التعليم الذي يعطى لأولادهم.

أما بالنسبة لاتفاقية حقوق الطفل فقد نصت المادة 28 على:

1. تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقا للإعمال الكامل لهذا الحق تدريجيا وعلى أساس تكافؤ الفرص، تقوم بوجه خاص بما يلي:

(أ) جعل التعليم الابتدائي إلزاميا ومتاحا مجانا للجميع،

(ب) تشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوي، سواء العام أو المهني، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال، واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها،

(ج) جعل التعليم العالي، بشتى الوسائل المناسبة، متاحا للجميع على أساس القدرات.

المراجع:

1. أعمال الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، الجزأين الأول والثاني. الأمم المتحدة، نيويورك، 1990.
2. أوميش بالفانكر، التدابير التي يجوز للدول أن تتخذها للوفاء بالتزامها بضمان إحترام القانون الدولي الإنساني، المجلة الدولية للصليب الأحمر، السنة السابعة، العدد 35، يناير – فبراير، 1994.
3. جان بكتيه، القانون الدولي الإنساني، تطور ومبادئ، معهد هنري دونان، جنيف 1984.
4. ا ينسحلمحمدي بوادي، وقحقطلا فل بين ية وقلااندلون اولي،دا ركرفلا ا لجاطلا ،يمعبلأا ة عولى، شريع .2005للةسلاملإا نسان؛ مجموعة لىكوك د ولية، وقلحا لمتمملأل ا، نيويورك، و .5قحقلإا ال مجلدلأا
6. لورك فيري وآلان رونو؛ حقوق الانسان موضوع للتفكير الفلسفي، ترجمة عبد الله المتوكل، مجلة مدارات فلسفية، العدد15، 2008.
7. محمد سبيلا، عبد السلام بنعبد العالي؛ حقوق الإنسان الأصول والأسس الفلسفية؛ دار طوبقال، للنشر، المغرب، ط2، 2004.
8. Geraldine Van Bueren:The internationanl law on the Right of child،Martinus Nijhoff ،London،1995.
9. Rebecca Wallace M. International Human Rights Text and Materials، 1 9 9 7